

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 3

محمد بن صالح العثيمين

كذلك من من من زال عقله باغمائه الاغماء هذا هو التطبيق على العقل يطبق عليه فلا يكون عنده احساس اطلاقا نعم لو ايقظته مثلا لم يستيقظ فهو عبارة عن جثة - [00:00:00](#)

فقط فاذا اغمي عليه وقتا او وقتين وجب عليه قضاؤهما نعم لورود ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم كعمار ابن ياسر وقياسا على النوم قياسا على النوم عرفتكم وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد ابن حنبل - [00:00:26](#)

وزهد مالك والشافعي بل والائمة الثلاثة الى عدم وجوب القضاء على المغمى عليه لكن ابا حنيفة رحمه الله يقول اذا كان خمس صلوات فاقبل فانه يقضي لانها سهلة ويسيرا اما اذا زادت على الخمس - [00:00:57](#)

فلا فلا يقبل كلام ابي حنيفة مبني على شيء من العقل والرأي انتبه يا احمد اسمك احمد اهيه قل لاحمد احمد اه يا كل اه يا احمد والوالي اسمه اية - [00:01:23](#)

ها اذا مركبة الاسم المركب طيب اه اقول ابو حنيفة رحمه الله في قوله شيء من الرأي فاخذ بعلة من علل بالقضاء واخذ بسقوط الامر المشقة فقال اذا اذا اغمي عليه انتبه يا اخي - [00:01:47](#)

فقال اذا اغمي عليه لاقل من خمس صلوات قال لي خمس صلوات فاقبل يقضي وما زاد لا ولكن لا شك ان مثل هذا التقدير الدقيق يحتاج الى دليل لان كل احد يقدر مثل هذا التقدير يقال له هات الدليل والا فان تقديرك تحكم - [00:02:21](#)

فالانسان الذي لا يشق عليه خمس صلوات لا يشق عليه ست صلوات ليس ليس فرض واحد فيقال ما هو الدليل على انك تجعل هذا هو الهد اذا لم تأتي بدليل يدل على ذلك - [00:02:49](#)

كان قولك ها مجرد تحكم ولا ولا اذا المقارنة الان بين قول من يقول يقضي مطلقا او لا يقضي مطلقا فاذا نظرنا الى قليل وجدنا ان الراجح قول من يقول لا يقضي مطلقا - [00:03:08](#)

لان قياسه على النائم ليس بصحيح النائم نعم يستطيع ان يوقف او يستيقظ اذا اليس كذلك ها نعم ايضا النوم كثير ومعتاد فلو قلنا انه لا يقضي سقط عنه كثير من - [00:03:38](#)

من الصلوات والفروض لكن الاغمة متى يحصل قد يمضي على على الانسان كل كل دهره ولا يغمى عليه مرة واحدة وقد يسقط مثلا شاق ويغمى عليه وقد يصاب بمرض فيكثر عليه الاغماء - [00:04:12](#)

اليس كذلك لكن على كل على كل تقدير انه لا يمكن ان نقيس هذه الغيبوبة التي اعتبر تاما على النوم النائم لو تأتي بالسكين تبي تقطعه وتحذه ها صح لكن مغمى عليه - [00:04:35](#)

اربا اربا ما ما ما شاء هناك فرق واضح واما قضاء عمار ان صح عنه فانه يحمل على الاستحباب او التورع او ما اشبه ذلك افهمتم الان طيب من زال عقله - [00:04:56](#)

بينج من زال عقله ببند ها هل يقضي او لا نقول يقظة لان هذا وقع باختيارهم فهو الذي اراد بخلاف فلما وقع به يعني نقول له انت الذي اخترت وايضا الغالب - [00:05:18](#)

بنج بما لما اعلم وقد يفوتني منه شيء كثير انه لا لا تطول مدته ولا لا وغالباها لا تطول اي نعم لكن الى عشرة ايام خمسطعش يوم ها اي على كل حال المهم ما الاغمة احيانا يغمى على الانسان يجد - [00:05:46](#)

عشرة ايام خمسطعشر يوم اكثر من هذا الى سنة فبينهما فرق طيب يقول المؤلف او سكر يقضي من زال عقله بسفره ها ليش اه هذا

نقول نعم يقوى اذا كان سفره محرما - 00:06:13

فلا شك في القضاء لانه حصل باختياره هذا واحد ولانه غير مأذون له بذلك الاثنيين ولاننا لو اسقطنا عنه رأى الصلاة وهو من اهل

شرب الخمر الغالب ان اهل شرب الخمر - 00:06:42

دينهم ضعيف يصير هذا الرجل كلما اراد الا يصلي ها شرب فحصل على جنايتين على شرب مسكر وعلى ترك الصلاة كذا ولا لا طيب

فان قلت اليس الله يقول يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى - 00:07:08

حتى تعلموا ما تقولون الجواب من وجه الجواب من وجهين الوجه الاول ان هذا حال حلة الوجه الثاني ان الله يقول لا تقربوها حتى

تعلموا ما تقومون يعني فاذا علمتم ما تقولون - 00:07:37

فافعلوها افعلوها اداء ان كانت في وقتها او قضاء ان كان بعد الوقت اليس فيها في الواقع دليل على ان انه يسقط ولهذا كان الائمة

الاربعة متفقين على ان من زال عقله بسكر - 00:07:56

فانه ياخذ طيب لو قال قائل ما تقولون في رجل فكر دون ان يعلم ان ما شربه مسلم ها يقضي ولا لا الظاهر انه يقضي هما اختار لكن

هو معذور بالجهل الان - 00:08:15

معذور بالجهل لكنه نعم يسقط الائم واما قضاء الصلاة الظاهر انه يلزمه لان هذا ايضا مفعول باختيار الفاعل الذي اسقاه الخمر لكن

يسقط عنه الائم لانه لم يعلم به اما ان نقول انه يسقط عنه القضاء - 00:08:44

قياس نعلمه ما عليه ففيه نظر لان المغمى عليه غالبا بفعل الله عز وجل ليس لاحد فيه اختيار ايش انتبه اه اي هو الظاهر ان ان انه

اقسام يقيم اغفاله نحن مغمى عليه كل شيء يعني - 00:09:09

تبقروا في الظفر ما يحس ونحن مثل ما قلت يعني المخ اختلاف في المخ كما قلت يعني يكون ما عنده الارادة الكاملة لكن عنده شيء

من الاحساس يحس انهم بيدخلون مثل البئر - 00:09:36

كان في شيء او بئمنه شيء على كل حال الذي قلت لا يقضي لانه مهما كان ما يقدر ما ينتبه نعم اي نعم طلاق نعم لا لا ما يلزم في كل

مسألة - 00:09:51

يكفي دليل واحد لا لا مو صحيح ان لم نجد مو شرط ولهذا دائما يقولون دليله الكتاب والسنة والاجماع وانت كلما تضافرت الادلة كان

اقوى للمدلول ولا سيما اني انا احب الواقع اذا - 00:10:15

ها ايه وانا اقول وانا احب كل ما تيسر لي وذكرت ان اذكر الدليل النظري اذكر الدليل النظر لان الناس اليوم محتاجون اليه لضعف

الايمان وكلما ضعف الايمان ضعف التسليم - 00:10:36

ولهذا قال الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم وكلما قوي ايمان الشخص

قوي تسليمه للاحكام الشرعية علم - 00:11:00

حكمتها ام لم يعلم وكلما ضعف نعم ضعف التسليم ولهذا بعض الناس الان تجيبه القرآن من الكتاب والسنة الدليل من الكتاب والسنة

اذا للعقل يمكن من اضعف الادلة اما هناك تجيب - 00:11:13

ما هو صحيح لا لا لا غلط هذا غلط ولهذا الله عز وجل ما هو باخبرنا بانه يبعثنا طيب هل اقتصر على مجرد انه انهم يبعثون قال قل

بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك على الله يسير وهذا خبر مؤكد - 00:11:36

نعم هل اختصر لها؟ ابدأ جاء بادلة حسية يشاهدونها باعينهم يحيي الارض بعد موتها ان ذلك لمحيي الموتى يبدأكم اولاً ثم يعيدكم

ثانيا ما اشبه ذلك هم الان يا جماعة - 00:11:57

الان انا ارى ان طالب العلم ان طالب العلم محتاج الى الادلة العقلية ليس معنى ذلك اني اقول لا تقتنع الا بها واجب ان تقتنع بالادلة

الشرعية مهما كان الامر - 00:12:22

لكن انت طالب علم سوف المناضل وتحتاج فاذا لم يكن لديك ده للعقل ربما تهزم الذين لا يقتنعون الان الا البلاد العقلية اذا جيء باصح

دليل ودلالة من الكتاب والسنة - 00:12:37

ذهبوا يحركون عليها امراض كذا وكذا انت وابي ما ترى ياخذ بالظاهر والله ما مثل الدجاجة لا اذا اتيت بدليل عقلي يؤيد الدليل

سمعي توقف شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله لماذا افهم - [00:12:57](#)

حقول علماء الكلام والفلسفة ها الا بالحجج العقلية - [00:13:20](#)